

زكاة أرض لم تبع منذ ثلاث سنوات/فتاوى على الهواء مباشرة/الثلاثاء/5/1/1202م

صلاح الصاوي

هنا سؤال اخر يقول سائلنا للكريم وهو يسأل عن اه يعني قطعة ارض اشتراها وبقيت عنده فترة طويلة تعالوا بنا الى نص سؤالي فقد من الله علينا بشراء اراض وبنائها شققا تجارية لبيعها لاغراض تجارية - [00:00:00](#)

قمنا بهذا قبل ثلاث سنوات ولم تبع الى الان. يا شيخ كيف نخرج الزكاة فيها؟ لسنة واحدة ام ثلاث؟ لقد كانت معروضة للبيع منذ سنين بلا جدوى نقول لك يا رعاك الله واسأل الله يا ولدي ان يجعل لك - [00:00:28](#)

من عسرك يسرا وان يفتح لك ابواب رزقه على مصراعها. وان يقنعك بما اتاك وان يشركك وان يرزقك تكره هذه النعم وان يوفقك لهذا لتستجلب به المزيد من النعم - [00:00:48](#)

جمهور اهل العلم يا ولدي على انه يجري فيها ما يجري في سائر عروض التجارة. من التقويم السنوي واخراج الزكاة سنوي انت الان تاجر شقق تبيعوا وتشترى فيها بقصد الاسترباح - [00:01:07](#)

والتاجر كيف يزكي امواله؟ ينظر الى ما عنده من سلع يقومها بقيمة النقد ويعمل مقاصة في الديون اللي له واللي عليه ويخرج الزكاة لكن ذهب بعض فقهاء المالكية الى التفريق بين التاجر المحتكر والتاجر المدير - [00:01:25](#)

التاجر المدير هو الذي يبيع بسعر يومه لا ينتزح حوالة الاسواق اما التاجر المحتكر فهو الذي ينتظر حوالة الاسواق يشتري السلعة ويتربص حتى يرتفع سعرها وحتى يزيد فيبيعها لم يوجبوا على التاجر المحتكر الزكاة في كل سنة كالتاجر المدير. بل لا تلزمه الزكاة عندهم الا اذا باع. فاذا باع - [00:01:49](#)

فانه يزكي حينئذ مرة واحدة ولو بقيت عنده اعواما عديدة وهذا الاجتهاد ارفق بالمزكين وفي القول به فسحة ورخصة. ايضا مما يضاف الى ذلك السلع اذا كسدت اذا مرت عليها اعوام - [00:02:16](#)

ولم يأتها مشتر. فهذه ايضا تقاس على التاجر المحتكر تزكى اذا بيعت وعن سنة واحدة وليس عن كل السنوات الماضية واسأل الله يا ولدي ان يجعلك فرجا ومخرجا باذن الله - [00:02:34](#)